

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩١٦ لسنة ١٩٦٥

في شأن تجديد إجازة بعض الأطباء العاملين بوزارة الصحة
للمعمل بحكومة الكويت

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون نظام العاملين
المدنيين بالدولة ؛

وعلى طلب حكومة الكويت ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على تجديد إجازة كل من الأطباء المذكورين بعد
للمعمل بحكومة الكويت لمدة سنة تبدأ من التاريخ المبين قرين اسمه :

التاريخ	الاسم
١٩٦٤/١٠/٣٠	الدكتور جعفر مصطفى عزت
١٩٦٥/ ٢/ ٧	الدكتور مصطفى فؤاد يوسف تاج الدين
١٩٦٥/ ١/ ٣	الدكتور محمد عبد المحسن محمد خليل
١٩٦٤/١٢/٢٧	الدكتور محمود كامل علي يوسف

مادة ٢ - تحصل حكومة الكويت مرتب كل منهم ومتعلقاته
طوال مدة الإجازة على ألا تصرف إليهم أية مرتبات أخرى من وزارة
الصحة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ٢٨ مفرسة ١٢٨٥ (٢٨ يولية سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩١٤ لسنة ١٩٦٥

بإجازة بعض العاملين بوزارة الصحة للعمل بالملكة العربية السعودية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون نظام العاملين
المدنيين بالدولة ؛

وعلى طلب حكومة المملكة العربية السعودية ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على تجديد إجازة كل من المذكورين بعد العمل
بحكومة المملكة العربية السعودية لمدة سنة تبدأ من التاريخ المبين قرين اسمه :

الدكتور محمد عبد اللطيف باشه ، طبيب ، ١٩٦٤/١٢/٢١

الدكتور حنفي حنفي حسني حسني ، طبيب ، ١٩٦٤/١٢/٢٦

السيد يوسف صدق اسماعيل صدق ، مهندس زراعي ، ١٩٦٥/٢/٢٠

الدكتور السيد محمد توفيق ، طبيب ، ١٩٦٥/٤/١

مادة ٢ - تحصل حكومة المملكة العربية السعودية مرتب كل منهم
ومتعلقاته طوال مدة الإجازة على ألا تصرف إليهم أية مرتبات أخرى
من وزارة الصحة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ٢٨ مفرسة ١٢٨٥ (٢٨ يولية سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر